مقصد العدل في حياة الصحابة رضوان الله عليهم

د. حماد محمد إبراهيم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مقصد العدل في حياة الصحابة

رضوان الله عليهم

إعداد

د.حماد محمد إبراهيم منصور

الأستاذ المساعد بجامعة الطائف

المملكة العربية السعودية

توصيف البحث

يتناول هذا البحث ما يأتي :

بيان مكانة مقصد العدل وأهميته ،ويوضح أن العدل هو المقصد الرئيس للرسالات السماوية وأنه ميزان الله الذي وضعه للخلق وبه قامت السموات والأرض ،وأنه أساس الملك وتحقيق الأمن والاستقرار والنماء والرخاء.

بيان مكانة الصحابة الكرام رضوان الله عليهم، ويوضح أنهم خير الناس وأفضلهم وأعلمهم بمقاصد الشرع وأكثرهم رعاية لها.

بيان مدى تطبيق الصحابة لمقصد العدل ، ويوضح أنهم طبقوا العدل بأنواعه الثلاثة : الاجتماعي والقضائي والسياسي، بصورة ليس لها مثيل عند أية أمة من الأمم أو مجتمع من المجتمعات.

بيان وسائل تحقيق العدل ، ويوضح أنها ثلاثة :تنصيب الإمام العادل ، القضاء العادل ، الوازع الديني.

بيان آثار تحقيق العدل في عصر الصحابة، ويوضح أنها : الأمن والاستقرار ، الرخاء الاقتصادي ، انتشار الإسلام.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه الطاهرين ،ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، وبعد ،

فإن الصحابة الكرام رضي الله عنهم أجمعين ،هم سادة الأمة ،وقدوة الأئمة ،وأعلم الناس بكتاب ربهم وسنة نبيهم ، ومقاصد دينهم ،حيث أشرقت أنوار النبوة على قلوبهم، وصاحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتربوا على يديه، وتعلموا منه أصول الدين ، ومكارم الأخلاق ،وأعظم القيم والمبادئ .

فكانوا أقوى الناس إيمانًا ، وأحسنهم خلقًا ، ضربوا أروع الأمثلة في السماحة ،وفي تطبيق المبادئ والقيم الإنسانية ورعاية حقوق الإنسان ، فتحققت في عصرهم القيم والمبادئ الإنسانية النبيلة –مثل العدل والرحمة والحرية – في أروع صورها ، وبصورة ليس لها مثيل عند أية أمة من الأمم ،أو مجتمع من المجتمعات القديمة أو الحديثة ؛ وذلك لأنهم أدركوا أن تطبيق هذه القيم من صميم دينهم ومن مقاصده الأساسية.

وستظل الحضارة الإنسانية عامة،والإسلامية خاصة ،مدينة لهذا الجيل الفريد من البشر، فقد حملوا لواء الإسلام ،ونشروا العدل والحرية والمساواة وجميع القيم الإنسانية ،بعد أن وضعها وأسس لها المعلم والمربي الأول رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وفي هذا البحث أتناول بالدراسة مقصدًا من مقاصد الإسلام وقيمة من القيم الإنسانية ،التي طبقها الصحابة الكرام ،ألا وهو مقصد وقيمة العدل .

وقد اخترت هذا المقصد ؛ لأن العدل من أهم مقومات الحياة ومن أهم دعائم الأمن والاستقرار، والرخاء والازدهار ، وهو أساس بقاء الممالك و الحضارات ، وأما الظلم فهو أساس هلاك الأمم وزوال النعم ،قال تعالى : " وتلك القرى أهلكناهم لما ظلموا " [الكهف 59] لذلك جعل القرآن الكريم تحقيق العدل هو المقصد من إرسال الرسل وإنزال الكتب ، قال تعالى : "لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط "[الحديد 25].

أهداف البحث :

1- بيان سماحة الإسلام ومحاسنه.

2- بيان سماحة الصحابة الكرام وعظمتهم وبيان سبقم في تطبيق القيم الإنسانية. ورعاية حقوق الإنسان.

3- استشراف المبادئ والقيم الإنسانية التي أرساها الرسول صلى الله عليه وسلم في صحابته ، وطبقوها في حياتهم ،والإفادة منها في مسيرتنا الحاضرة.

4- تعزيز مكانة الصحابة وبيان فضلهم ومنزلتهم .

5- الدفاع عن الصحابة ورد الافتراءات عنهم.

المنهج المتبع :

المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الوصفي التحليلي ، فسوف أقوم بمطالعة سيرة الصحابة الكرام من المصادر المعتمدة ،ثم أقوم باختيار وتحليل ما يخص مقصد العدل منها.

وقد جاء هذا البحث بعد هذه المقدمة في تمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة على النحو التالي:

التمهيد : أهمية العدل ومكانة الصحابة.

المبحث الأول : أنواع العدل و مدى تحققها في عصر الصحابة.

المطلب الأول : العدل الاجتماعي.

المطلب الثاني : العدل القضائي.

المطلب الثالث : العدل السياسي.

المبحث الثاني : وسائل تحقيق العدل .

المطلب الأول : تنصيب الإمام العادل .

المطلب الثاني : القضاء العادل .

المطلب الثالث: الوازع الديني.

المبحث الثالث : آثار تحقق العدل في عصر الصحابة.

المطلب الأول : الأمن والاستقرار.

المطلب الثاني : الرخاء الاقتصادي.

المطلب الثالث : انتشار الإسلام.

الخاتمة :وفيها أهم النتائج والتوصيات.

وفي النهاية أسأل الله العظيم أن يجعله خالصا لوجهه الكريم ، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين ، وأن يوفقني إلى ما يحبه ويرضاه ، وأن يغفر لي ويرحمني ، إنه ولي ذلك ومولاه.

التمهيد: أهمية العدل ومكانة الصحابة

المحور الأول :العدل: مفهومه وأهميته

أولا:مفهوم العدل :

1–العدل لغة :

كلمة (العدل) مأخوذة من مادة (ع د ل) التي تدل على الاستواء ، والعدل خلاف الجور ، وهو ما قام في النفوس أنه مستقيم ، والعدل من الناس المرضي المستقيم الطريقة ، والعدل أيضا الحكم بالحق ([1])

2–العدل اصطلاحا :

عرفه الإمام الشوكاني بأنه الحكم بشرع الله تعالى فقال : " هو فصل الحكومة على ما في كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لا الحكم بالرأي المجرد "([2])

وعرفه الجرجاني فقال : " العدل الأمر المتوسط بين الإفراط والتفريط "([3])

هذا،والعدل في الإسلام عدل شامل،يشمل جميع الناس وجميع الأحوال والأزمان،فالإسلام يأمر بالعدل مع النفس،ومع الأسرة،ومع جميع الناس،القريب والبعيد،العدو والحبيب،الغني والفقير،القوي والضعيف،الشريف والوضيع،العربي والعجمي،المسلم والكافر .قال تعالى: " إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا " [النساء 58] وقال تعالى:" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ "[المائدة 8]

ثانيا:فضل العدل :

للعدل ثمرات عظيمة في الدنيا ، منها تحقيق الأمن والأمان ، والرخاء والعمران ، ودوام الملك واستقراره ، وله أيضا فضل كبير وأجر عظيم عند الله تعالى ، منه ما يأتي :

1– إجابة الدعاء :

قال رسول الله ε :« ثلاث لا ترد دعوتهم : الإمام العادل ، والصائم حتى يفطر ، ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق السحاب يوم القيامة وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ: وَعِزَّتِي لأَنْصُرَنَّكِ وَلَوْ بَعْدَ حِين » ([4])

2–النجاة :

جاء في الحديث عن رسول الله ε أنه قال : " ثلاث منجيات وثلاث مهلكات ..... " وذكر من المنجيات :"العدل في الغضب والرضا "([5])

---

[1]() لسان العرب (مادة ع د ل)
[2]() فتح القدير (تفسير الأية 58 من سورة النساء)
[3]() التعريفات ، مادة :(عدل)
[4]() رواه الترمذي وحسنه (باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها من أبواب صفة الجنة) والبغوي (شرح السنة 196/5)
[5]() رواه البزار وصححه الألباني في الصحيحة (1802)

وعنه عليه السلام : " "مَا مِنْ رَجُلٍ يَلِي أَمْرَ عَشْرَةٍ، فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إلا أُتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدُهُ مَغْلُولَةٌ إِلَى عُنُقِهِ، فَكَّهُ بِرُّهُ، أَوْ أَوْثَقَهُ إِثْمُهُ، أَوَّلُهَا مَلامَةٌ، وَأَوْسَطُهَا نَدَامَةٌ، وَآخِرُهَا خِزْيٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"([6])

3– الإمام العادل في ظل عرش الرحمن يوم القيامة :

قال رسول الله ε: " سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله : إمام عادل ....."([7])

4–محبة الله والقرب منه :

عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله εأنه قال : " إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ عَادِلٌ وَأَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ وَأَبْعَدَهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ جَائِرٌ"([8])

5–المكانة العالية والتكريم يوم القيامة :

قال رسول الله ε :" إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا "([9])

ثالثا:أهمية العدل :

1–العدل ضرورة حياتية :

العدل ميزان الله الذي وضعه للخلق ونصبه للحق،وبه قامت السماوات والأرض،قال تعالى:"وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ"[الرحمن7–9] فالعدل أهم القواعد والمبادئ التي تقوم عليها الحياة ،ولا تصلح الحياة بدون العدل،فالعدل أساس الملك وأساس كل شيء .

يقول الماوردي : " إنّ ممّا تصلح به حال الدّنيا قاعدة العدل الشّامل، الّذي يدعو إلى الألفة، ويبعث على الطّاعة، وتعمر به البلاد، وتنمو به الأموال، ويكبر معه النّسل، ويأمن به السّلطان."([10])

في حين أن الظلم عاقبته الهلاك والخراب ، قال تعالى : " وَتِلْكَ الْقُرَى أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا " [الكهف 59] ويقول الماوردي:" وليس شيء أسرع في خراب الأرض، ولا أفسد لضمائر الخلق من الجور؛ لأنّه ليس يقف على حدّ، ولا ينتهي إلى غاية، ولكلّ جزء منه قسط من الفساد حتّى يستكمل."([11])

ويقول ابن تيمية : " إنّ النّاس لم يتنازعوا في أنّ عاقبة الظّلم وخيمة، وعاقبة العدل كريمة، ولهذا يروى: الله ينصر الدّولة العادلة، وإن كانت كافرة، ولا ينصر الدّولة الظّالمة، ولو كانت مؤمنة»([12])

فحين يختفي العدل عن مجتمع يتفشى فيه الظلم والهرج والمرج ويقهر القوي الضعيف والغني الفقير ، ويظهر الفساد ويشقى العباد وتفسد البلاد.

---

[6]() رواه أحمد (المسند 635/36)

[7]() رواه البخاري (كتاب الزكاة - باب الصدقة باليمين) ومسلم (كتاب الزكاة- باب فضل إخفاء الصدقة)

[8]() الترمذي وقال : حسن غريب (باب ما جاء في الإمام العادل من أبواب الأحكام عن رسول الله)

[9]() رواه مسلم (كتاب الإمارة – باب فضيلة الإمام العادل)

[10]()أدب الدنيا والدين ص 140

[11]()السابق

[12]() الحسبة ص 16170

ومن هنا صار العدل ضرورة حياتية لا تستقيم الحياة بدونه ، وصارت حاجة الناس إليه كحاجتهم إلى الماء والهواء والغذاء والملبس والمسكن والدواء ، فلا حياة حقيقية ولا أمان ولا رخاء ولا استقرار بدون العدل .

2- العدل مقصد شرعي وواجب ديني :

ومما يدل على خطورة العدل وأهميته أن القرآن الكريم جعل إقامة العدل بين الناس هو المقصد الرئيسي من إرسال الرسل وإنزال الكتب ، قال تعالى : "لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ " [الحديد 25]

وقد جعل الإسلام تطبيق العدل واجب ديني ، ومن النصوص التي أمرت بالعدل قوله تعالى : " إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا " [النساء 58]

المحور الثاني : مكانة الصحابة الكرام في القرآن والسنة :

الصحابة الكرام رضوان الله عليهم هم خير الناس بعد الأنبياء عليهم السلام ؛فقد اصطفاهم الله عز وجل لصحبة رسوله صلى الله عليه وسلم ونصرة دينه ،وحمل لواء الإسلام، ودعوة الناس إليه .

ومن مظاهر فضلهم في القرآن الكريم ما يأتي :

1- إخبار الله تعالى أنه قد رضي عنهم :

أخبر الله تعالى في كتابه الكريم أنه قد رضي عن الصحابة الكرام ،قال تعالى : " وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ " [التوبة 100] وقال تعالى:" لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا " [الفتح 68]

2-الثناء عليهم :

أثنى الله عز وجل في كتابه الكريم على الصحابة ثناء حسنا من ذلك قوله تعالى : " لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ "[الحشر9،8]

3- وصفهم بأحسن الصفات :

وصف الله عز وجل الصحابة بأحسن الصفات ، من ذلك قوله تعالى :" مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا " [الحجرات29] وقد استدل الإمام مالك رحمه الله بهذه الآية على كفر من انتقص أحدا من الصحابة ، فقد قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: قَالَ أَبُو عُرْوَةَ الزُّبَيْرِيُّ : كُنَّا عِنْدَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَذَكَرُوا عِنْدَهُ رَجُلًا يَنْتَقِصُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَرَأَ مَالِكٌ هَذِهِ الْآيَةَ (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) إِلَى أَنْ بَلَغَ قَوْلَهُ:(لِيَغِيظَ

بِهِمُ الْكُفَّارَ) فَقَالَ مَالِكٌ: مَنْ أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ فِي قَلْبِهِ غَيْظٌ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ أَصَابَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ. قال ابن عاشور تعليقا على كلام الإمام مالك: "رَحِمَ اللَّهُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ وَرَضِيَ عَنْهُ مَا أَدَقَّ اسْتِنْبَاطَهُ."([13])

ومن مظاهر فضلهم في السنة ما يأتي :

1-ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم أن الصحابة هم خير الناس ، فقد روى الشيخان عن عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :"خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ....."([14])

2-النهي عن سبهم وأنه لن يبلغ أحد مكانة أحدهم مهما عمل من عمل ، فقد روى الشخان أيضا عن عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :"لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ "([15])

المبحث الأول: أنواع العدل و مدى تحققها في عصر الصحابة

المطلب الأول:العدل الاجتماعي

من أنواع العدل التي حققها الصحابة الكرام ما يسمى بالعدل الاجتماعي ، ويراد به: العدل في توزيع الثروة، وإتاحة الفرص المتكافئة لأبناء الأمة الواحدة، وإعطاء العاملين ثمرة أعمالهم ،وإعانة الفقراء والمحتاجين وتوفير الحياة الكريمة لأبناء المجتمع.

ويقوم العدل الاجتماعي على مبدأين أساسين ، هما : المساواة والتكافل ، وفيما يلي إثبات تحقق هذين المبدأين في عصر الصحابة الكرام :

المبدأ الأول : المساواة :

المساواة هي أحد المبادئ العامة التي أمر بها الإسلام وسبق بها كل تشريعات ودساتير العصر الحاضر ومنظمات حقوق الإنسان العالمية ، ومما ورد في القرآن الكريم تأكيدا وترسيخا لمبدأ المساواة قوله تعالى :

" يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ "[الحجرات 13]

ومما ورد في السنة قوله ε: " «قد أذهب الله عنكم عُبِّيَّةَ (كبر) الجاهليّة وفخرها بالآباء، مؤمن تقيّ، وفاجر شقيّ، والنّاس بنو آدم، وآدم من تراب»([16])

ولقد كانت أخلاق الصحابة الكرام رضي الله عنهم ومعاملاتهم تطبيقا عمليا لهذا المبدأ وخير شاهد عليه ، وفيما يلي نماذج من حياة الصحابة تدل على تحقيق مبدأ المساواة:

---

[13]() التحرير والتنوير210/26

[14]() البخاري(أول كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) ومسلم في الموضع نفسه.

[15]() البخاري (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم – باب قول النبي صلى الله عليه وسلم :لوكنت متخذا خليلا) ومسلم (كتاب فضائل الصحابة – باب تحريم سب الصحابة)

[16]()أبوداود(كتاب الأدب –باب في التفاخر بالأحساب) والترمذي (في المناقب –باب في فضل الشام واليمن) وحسنه الألباني (صحيح الترمذي: 3101).

نماذج من حياة الصحابة تدل على تحقيق مبدأ المساواة:

أولا :من حياة أبي بكرالصديق τ :

1- أبو بكر يقر مبدأ المساواة في أول بيان يلقيه على الأمة :

إن الناس جميعاً في نظر أبي بكر رضي الله عنه سواسية، الحاكم والمحكوم، الرجال والنساء، العرب والعجم، الأبيض والأسود، لقد ألغى الإسلام الفوارق بين الناس بسبب الجنس واللون أو النسب أو الطبقة، والحكام والمحكومون كلهم في نظر الشرع سواء ، وجاءت ممارسة الصديق لهذا المبدأ خير شاهد على ذلك ، يقول في أول بيان ألقاه على الأمة بعد توليه الخلافة :

" وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني القوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه، والضعيف فيكم قوي عندي حتى آخذ له حقه"([17])

2- أبو بكر يعرض نفسه للقصاص :

ومن النماذج المبهرة التي تدل على تقوى الصديق وعدله وتحقيقه لمبدأ المساواة بصورة لا نظير لها إلا عند أصحاب محمد ε أنه عرض القصاص من نفسه لرجل من فقراء المسلمين ، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص τ: "أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قام يوم جمعة فقال: إذا كنا بالغداة فأحضروا صدقات الإبل نقسمها، ولا يدخل علينا أحد إلا بإذن، فقالت امرأة لزوجها خذ هذا الخطام لعل الله يرزقنا جملاً، فأتى الرجل فوجد أبا بكر وعمر رضي الله عنهما قد دخلا إلى الإبل فدخل معهما، فالتفت أبو بكر فقال: ما أدخلك علينا؟ ثم أخذ منه الخطام فضربه، فلما فرغ أبو بكر من قسم الإبل دعا الرجل فأعطاه الخطام وقال: استقد .. فقال عمر: والله لا يستقد ولا تجعلها سنة، قال أبو بكر فمن لي من الله يوم القيامة؟ قال عمر: أرضه، فأمر أبو بكر غلامه أن يأتيه براحلة ورحلها وقطيفة وخمسة دنانير فأرضاه بها "([18])

3- المساواة بين الناس في توزيع الثروة :

عند البيهقي عن أسلم قال: ولي أبو بكر، فقسم بين الناس بالسوية، فقيل لأبي بكر: يا خليفة رسول الله لو فضَّلت المهاجرين والأنصار، فقال: أشتري منهم شرى، فأما هذا المعاش فالأسوة فيه خير من الأثرة ([19])

ثانيا من حياة عمر بن الخطاب τ:

أما عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فإنه صار مضرب المثل على مر العصور في تحقيق العدل والمساواة ،ومن النماذج الدالة على تحقيقه مبدأ المساواة ما يأتي :

1-عمر τ يجلس أمام القاضي ويرفض تمييزه عن خصمه :

روى البيهقي أن عمر τ كان بينه وبين أبي بن كعب خصومة، فقال عمر لأبي بن كعب τ اجعل بيني وبينك رجلاً، فجعلا بينهما زيد بن ثابت τ، فأتياه فقال عمر: أتيناك لتحكم بيننا، وفي بيته يؤتى الحكم، فلما دخلوا عليه، أَجلس

---

[17]() البداية والنهاية 305/6

[18]() السنن الكبرى للبيهقي 49/8

[19]() السابق348/6

زيد عمر معه على صدر فراشه، فقال عمرτ: هذا أول جورك، جرت في حكمك، اجلسني وخصمي مجلساً. فقصا عليه القصة، فقال زيد: اليمين على أمير المؤمنين، وإن شئت أعفيته، فأقسم عمر على ذلك، ثم أقسم له لا تدرك باب القضاء حتى لا يكون لي عندك على أحد فضيلة"([20])

2-عمر τ يأمر لرجل من العامة بالقصاص من ملك الغساسنة :

ومن الأمثلة التاريخية الهامة التي يستدل بها المؤلفون على عدم الهوادة في تطبيق المساواة، ما صنعه عمر مع جبلة بن الأيهم ،لما انتشرت الفتوحات الإسلامية، وتوالت انتصارات المسلمين على الروم، أخذت القبائل العربية في الشام – تعلن إسلامها بدا للأمير الغساني جبلة أن يدخل الإسلام هو أيضاً، فأسلم وأسلم ذووه معه. وكتب إلى الفاروق يستأذنه في القدوم إلى المدينة، ففرح عمر بإسلامه وقدومه، فجاء إلى المدينة وأقام بهازمنا والفاروق يرعاه ويرحب به، ثم بدا له أن يخرج إلى الحج، وفي أثناء طوافه بالبيت الحرام وطئ إزاره رجل من بني فزارة فحله، وغضب الأمير الغساني لذلك – وهو حديث عهد بالإسلام – فلطم لطمة قاسية هشمت أنفه، وأسرع الفزاري إلى أمير المؤمنين يشكو إليه ماحل به وأرسل الفاروق إلى جبلة يدعوه إليه، ثم سأله فأقر بما حدث فقال له عمر: ماذا دعاك يا جبلة لأن تظلم أخاك هذا فتهشم أنفه؟

فأجاب بأنه قد ترفق كثيراً بهذا البدوي (وأنه لولا حرمة البيت الحرام لأخذت الذي فيه عيناه).فقال له عمر : لقد أقررت، فأما أن ترضي الرجل وإما أن اقتص له منك.وزادت دهشة جبلة بن الأيهم لكل هذا الذي يجري وقال: وكيف ذلك وهو سوقة وأنا ملك؟ فقال عمر: إن الإسلام قد سوى بينكما.

فقال الأمير الغساني: لقد ظننت يا أمير المؤمنين أن أكون في الإسلام أعز مني في الجاهلية.

فقال الفاروق: دع عنك هذا فإنك إن لم ترضِ الرجل اقتصصت له منك.فقال جبلة: إذا أتنصر.

فقال عمر: إن تنصرت ضربت عنقك، لأنك أسلمت، فإن ارتددت قتلتك. وهنا أدرك جبلة أن الجدال لا فائدة منه، وأن المراوغة مع الفاروق لن تجدي، فطلب من الفاروق أن يمهله ليفكر في الأمر، فأذن له عمر بالانصراف، وفكر جبلة بن الأيهم ووصل إلى قرار، وكان غير موفق في قراره، فقد آثر أن يغادر مكة هو وقومه في جنح الظلام وفر إلى القسطنطينية، فوصل إليها متنصراً، وندم بعد ذلك على هذا القرار أشد الندم.

وفي هذه القصة نرى حرص الفاروق على مبدأ المساواة أمام الشرع، فالإسلام قد سوى بين الملك والسوقة، ولا بد لهذه المساواة أن تكون واقعاً حياً وليس مجرد كلمات توضع على الورق أو شعار تردده الألسنة.([21])

3-عمر τ يعاقب أميره لأنه لم يقم الحد على ابنه على ملأ :

روى ابن الجوزي في مناقب عمر أن عمرو بن العاص، أقام حد الخمر على عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب، يوم كان عامله على مصر. ومن المعهود أن يقام الحد في الساحة العامة للمدينة، لتتحقق من ذلك العبرة للجمهور، غير أن عمرو بن العاص أقام الحد على ابن الخليفة في البيت، فلما بلغ الخبز عمر، كتب إلى عمرو ابن العاص: من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى العاصي بن العاص: عجبت لك يا ابن العاص ولجرأتك عليّ، وخلاف عهدي. أما إني قد

---

[20]() السنن الكبرى 144/10

[21]() عمر بن الخطاب ، للصلابي ص 117

خالفت فيك أصحاب بدر ممن هو خير منك، واخترتك لجدالك عني، وإنفاذ عهدي، فأراك تلوثت بما قد تلوثت، فما أراني إلا عازلك فمسيء عزلك، تضرب عبد الرحمن في بيتك، وقد عرفت أن هذا يخالفني؟ إنما عبد الرحمن رجل من رعيتك، تصنع به ما تصنع بغيره من المسلمين. ولكن قلت: هو ولد أمير المؤمنين وقد عرفت أن لا هوادة لأحد من الناس عندي في حق يجب لله عليه، فإذا جاءك كتابي هذا فابعث به في عباءة على قتب حتى يعرف سوء ما صنع وقد تم إحضاره إلى المدينة وضربه الحد جهراً ([22])

وهكذا نرى المساواة أمام الشريعة في أسمي درجاتها، فالمتهم هو ابن أمير المؤمنين، ولم يعفه الوالي من العقاب، ولكن الفاروق وجد أن ابنه تمتع ببعض الرعاية، فآلمه ذلك أشد الألم، وعاقب واليه – وهو فاتح مصر – أشد العقاب وأقساه. وأنزل بالابن ما يستحق من العقاب، حرصاً على حدود الله، ورغبة في تأديب ابنه وتقويمه وإذا كان هذا منهجه مع أقرب الناس عنده فما بالك بالآخرين؟([23])

ثالثا : من حياة عثمان بن عفان τ :

من خير النماذج التي تدل على تطبيق مبدأ المساواة عند عثمان رضي الله عنه أنه أقام الحد على أخيه لأمه الوليد بن عقبة بن أبي معيط ، فعن حصين بن المنذر قال: شهدت عثمان بن عفان وأتى بالوليد بن عقبة، فشهد عليه رجلان –أحدهما حُمْران– أنه شرب الخمر، وشهد آخر أنه رآه يتقيأ، فقال عثمان: إنه لم يتقيأ حتى شربها، فقال: يا علي قم فاجلده.." ([24]) ويؤخذ من هذا الحديث قوة عثمان في الحق، وأنه لا تأخذه في الله لومة لائم؛ فالوليد بن عقبة بن أبي معيط أخوه لأمه([25]).

رابعا من حياة علي بن أبي طالب τ :

من النماذج الدالة على تطبيق مبدأ المساواة عند الإمام علي رضي الله عنه حرصه على تقسيم المال فور وروده إليه على الناس بالتساوى،ولم يكن يستبيح لنفسه أن يأخذ من هذا المال إلا مثلما يعطي غيره من الناس، كما أنه كان يعطي معارضيه من الخوارج من العطاء مثلما يعطي غيرهم، وهذا قبل سفكهم للدماء، واعتدائهم على الناس(1)، وكان رضي الله عنه يساوى في العطايا بين الناس وبذلك يكون اقتداؤه بالصديق في هذا الباب، رضي الله عنه لا يفضل شريفًا على مشروف، ولا عربيًا على أعجمى، فقد دفع مرة طعامًا ودراهم بالتساوى إلى امرأتين إحداهما عربية، والثانية أعجمية، فاحتجت الأولى قائلة: إني والله امرأة من العرب، وهذه من العجم، فأجابها على: إني والله لا أجد لبني إسماعيل في هذا الفيء فضلاً على بنى إسحاق"([26])

---

[22]() ابن الجوزي: مناقب ص 240-242، والمتقي الهندي: كنْز العمال 662/12-664، وعزاه لابن سعد. وهو ضعيف لأجل أسامة بن زيد بن أسلم. قال الحافظ: "ضعيف من قبل حفظه". (التقريب رقم: 315). محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب895/2

[23]()عمر بن الخطاب للصلابي ص117

[24]() رواه مسلم (كتاب الحدود – باب حد الخمر)

[25]() عثمان بن عفان للصلابي ص 86

[26]() علي بن أبي طالب للصلابي ص 305

المبدأ الثاني :التكافل الاجتماعي :

من أهم مقومات العدل الاجتماعي تحقق التكافل بين أفراده،والتكافل هو العناية بأفراد المجتمع وخاصة الفقراء والمحتاجين منهم والإنفاق عليهم ورعايتهم رعاية شاملة .

وقد أمر الإسلام بالتكافل الاجتماعي وأكد عليه تأكيدا كبيرا،وشرع لتحقيقه وسائل كثيرة، منها: الزكاة والصدقات والكفارات والأضحية والعقيقة .ومن نصوص القرآن التي حثت على التكافل،قوله تعالى:" إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ"[الحجرات10]وقوله تعالى:"و المؤمنونَ والْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ" [التوبة 71] .ومن نصوص السنة :قوله ε :" مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى "([27]) .وقوله ε:" أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا "([28])

نماذج من التكافل الاجتماعي في عصر الصحابة :

أولا : من حياة أبي بكر τ :

من أهم النماذج التي أقدمها للقارئ الكريم على اهتمام أبي بكر بتحقيق التكافل ما قام به من إعلان الحرب على مانعي الزكاة وأخذها منهم بالقوة ؛فإن الزكاة هي أهم وسائل تحقيق التكافل ، ففيها حق الفقير واليتيم والأرملة وابن السبيل وكل محتاج .

ومن النماذج أيضا مارواه ابن الأثير عن أبي صالح الغفاري"أن عمر بن الخطاب كان يتعهد عجوزاً كبيرة عمياء،في بعض حواشي المدينة من الليل،فيستقي لها ويقوم بأمرها،فكان إذا جاء وجد غيره قد سبقه إليها، فأصلح ما أرادت. فجاءها غير مرة كي لا يسبق إليها، فرصده عمر فإذا هو بأبي بكر الصديق الذي يأتيها، وهو يومئذ خليفة. فقال عمر: أنت هو لعمري"([29])

ثانيا : من حياة عمر بن الخطاب τ:

كان عمر رضي الله عنه يتعهد الفقراء والمحتاجين ويرعاهم رعاية ليس لها مثيل، لدرجة أنه كان يطوف بالمدينة ويراقب رعيته ويخدمهم بنفسه ويحمل لهم الطعام على ظهره،ويبكي إذا أصابهم مكروه ولا يشبع حتى يشبعوا ، ومن النماذج الدالة على ذلك ما يأتي :

1- النهي عن تعجيل فطام الأطفال :

عن ابن عمر قال :" قدمت رفقة من التجار فنزلوا المصلى فقال عمر لعبد الرحمن هل لك أن تحرسهم الليلة من السرق؟ فباتا يحرسانهم ويصليان، فسمع عمر بكاء صبي فتوجه نحوه فقال لأمه:اتقي الله وأحسني إلى صبيك ثم عاد

---

[27]() رواه مسلم (كتاب البر والصلة - باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم)

[28]() البخاري (كتاب الأدب– باب فضل من يعول يتيما "

[29]() أسد الغابة ، ترجمة أبي بكر ، باب زهده وتواضعه

إلى مكانه فسمع بكاءه فعاد إلى أمه فقال لها مثل ذلك ثم عاد إلى مكانه فلما كان من آخر الليل سمع بكاءه فأتى أمه فقال لها: ويحك إني لأراك أم سوء ما لي أرى ابنك لا يقر منذ الليلة؟ قالت:يا عبد الله قد أبرمتني منذ الليلة إني أريغه عن الفطام فيأبى.قال:ولم؟ قالت:لأن عمر لا يفرض إلا للفطم،قال:وكم له؟ قالت:كذا وكذا شهرا،قال:ويحك لا تعجيله.فصلى الفجر وما يستبين الناس قراءته من غلبة البكاء فلما سلم قال :يا بؤسا لعمر كم قتل من أولاد المسلمين،ثم أمر مناديا فنادى أن لا تعجلوا صبيانكم على الفطام فإنا نفرض لكل مولود في الإسلام،وكتب بذلك إلى الآفاق أن يفرض لكل مولود في الإسلام"([30])

2-عمرτ يتعهد العجائز :

روى ابن الجوزي عن الأوزاعي" أن عمر بن الخطاب خرج في سواد الليل فرآه طلحة فذهب عمر فدخل بيتا ثم دخل بيتاً آخر فلما أصبح طلحة ذهب إلى ذلك البيت فإذا بعجوز عمياء مقعدة ،فقال لها: ما بال هذا الرجل يأتيك ؟ قالت: إنه يتعاهدني منذ كذا وكذا يأتيني بما يصلحني ويخرج عني الأذى .قال طلحة: ثكلتك أمك طلحة اعثرات عمر تتبع؟"([31])

3-عمر τ يحمل الدقيق والزيت على ظهره ويصنع الطعام لأهل بيت جياع بنفسه :

أخرج ابن عساكر عن أسلم مولى عمر τ قال:"خرجنا مع عمر بن الخطاب إلى حرة واقم حتى إذا كنا بصرار إذ نار، فقال عمر: إني لأرى ها هنا ركباً قصر بهم البرد والليل،انطلق بنا،فخرجنا نهرول حتى دنونا منهم،فإذا امرأة معها صبيان صغار،وقدر منصوبة على نار،وصبيانها يتضاغون،فقال عمر:السلام عليكم يا أصحاب الضوء، وكره أن يقول أصحاب النار،فقالت:وعليك السلام، فقال:أدنو؟ فقالت:إدن بخير أودع، فدنا،فقال:ما بالكم؟ قالت:قصر بنا الليل والبرد،قال:ما بال هؤلاء الصبية يتضاغون؟ قالت:الجوع،قال:فأي شيء في هذه القدر؟ قالت:ما أسكتهم به حتى يناموا،والله بيننا وبين عمر،فقال:أي رحمك الله،وما يدري عمر بكم؟ قالت:يتولى عمر أمرنا ثم يغفل عنا، قال أسلم:فأقبل علي فقال:انطلق بنا،فخرجنا نهرول حتى أتينا دار الدقيق، فأخرج عدلا من دقيق وكبة من شحم، فقال:احمله علي، فقلت: أنا أحمله عنك، فقال: أنت تحمل عني وزري يوم القيامة؟ لا أم لك، فحملته عليه، فانطلق وانطلقت معه إليها نهرول، فألقى ذلك عندها، وأخرج من الدقيق شيئاً،فجعل يقول لها: ذري علي وأنا أحرك لك،وجعل ينفخ تحت القدر"([32])

وقال شاعر النيل حافظ إبراهيم في ذلك :

ومـن رآه أمـام القـدر منبطحـا والنار تأخذ منه وهو يذكيهـا
وقـــد تخلل فـي أثناء لحيتـــه منها الدخان وفوه غاب في فيها
رأى هناك أمير المؤمنين علـى حـال تروع- لعمـر الله- رائيهـا
يستقبل النار خوف النار في غده والعين من خشية الله سالت مآقيها

4

---

[30]() صفة الصفوة ص 48
[31]() السابق
[32]() حياة الصحابة 40/2

-رعاية غير المسلمين :

لم يقتصر التكافل الاجتماعي في عصر الصحابة على المسلمين فقط،بل شمل غير المسلمين أيضا وهذا دليل على سماحة الإسلام وأنه دين الرحمة،فقد ذكر أبو عبيد في كتاب الأموال: أن عمر رضي الله عنه مر بباب قوم وعليه سائل يسأل:شيخ كبير ضرير البصر،فضرب عضده من خلفه وقال من أي أهل الكتاب أنت؟ فقال يهودي،قال فما ألجأك إلى ما أرى؟ قال:أسأل الجزية والحاجة والسن،قال: فأخذ عمر بيده وذهب به إلى منزله فرضخ له بشيء من المنزل، ثم أرسل إلى خازن بيت المال فقال: انظر هذا وضرباءه فو الله ما أنصفناه أن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم، ووضع عنه الجزية وعن ضربائه، وقد كتب إلى عماله معمّماً عليهم هذا الأمر"([33])

5-العمل على توفير وتأمين أرزاق الناس :

روى البخاري عن عمر بن ميمون أنه قال : " قال عمر: إن سلمني الله لأدعنّ أرامل العراق وهن لا يحتجن إلى أحد بعدي"([34]).وقد قال τ في إحدى خطبه :" ولكم عليّ ألا أجتبي شيئاً من خراجكم ولا مما أفاء الله عليكم إلا من وجهه، ولكم عليّ إذا وقع في يدي ألا يخرج مني إلا في حقه، ولكم عليّ أن أزيد أعطياتكم وأرزاقكم إن شاء الله"([35])

ولم يكتف عمر بتأمين الأموال للناس بل إنه عمل على تأمين الطعام، ففي إحدى زيارته للشام قام إليه بلال بن رباح فقال: يا أمير المؤمنين إن أمراء أجنادك بالشام والله ما يأكلون إلا لحوم الطير والخبز النقي وما يجد ذلك عامة المسلمين، فقال لهم عمر τ: ما يقول بلال؟ فقال له يزيد بن أبي سفيان: يا أمير المؤمنين إن سعر بلادنا رخيص وإنا نصيب هذا الذي ذكر بلال هنا بمثل ما كنا نقوت عيالنا بالحجاز فقال عمر τ: لا والله لا أبرح حتى تضمنوا لي أرزاق المسلمين في كل شهر. ثم قال انظروا كم يكفي الرجل ما يشتهيه؟ قالوا : جريبين مع ما يصلحه من الزيت والخل عند رأس كل هلال .فضمنوا له ذلك. ثم قال: يا معشر المسلمين هذا لكم سوى أعطياتكم فإن وفّى لكم أمراؤكم بهذا الذي فرضت لكم عليهم، وأعطوكموه في كل شهر، فذلك أحب، وإن هم لم يفعلوا فأعلموني حتى أعزلهم وأولي غيرهم"([36])

ثالثا : من حياة عثمان بن عفان τ:

اهتم عثمان بن عفان τ بتحقيق التكافل الاجتماعي برعاية الفقراء والمحتاجين ، ومن مظاهر ذلك ما يأتي :

1-شراء بئر روما ووقفها على عامة المسلمين :

لما قدم رسول الله ε المدينة لم يكن فيها ماء يستعذب إلا بئر رومة ، فقال النبيε : " مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ فَيَجْعَلَ دَلْوَهُ مَعَ دِلاَءِ الْمُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ؟" فاشتراها عثمان وجعلها لعامة المسلمين ([37])

---

[33]() الأموال لأبي عبيدة ص57 ونصب الراية للزيلعي 453/7 وأحكام أهل الذمة لابن القيم 38/1

[34]() البخاري (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم – باب قصة البيعة و الاتفاق على عثمان) و شرح السنة 82/10

[35]() موسوعة فقه عمر ص 137

[36]() عمر بن الخطاب للصلابي ص 397

[37]()صحيح البخاري (كتاب – باب في الشرب ومن رأى صدقة الماء...) والسنن الصغرى للنسائي 235/6

2–عثمان يأمر ولاته أن يكونوا رعاة لا جباة :

جاء في أول كتاب كتبه عثمان إلى جميع ولاته:"أما بعد، فإن الله أمر الأئمة أن يكونوا رعاة، ولم يتقدم إليهم أن يكونوا جباة، وإن صدر هذه الأمة خلقوا رعاة، ولم يخلقوا جباة، وليوشكن أئمتكم أن يصيروا جباة ولا يكونوا رعاة، فإذا عادوا كذلك انقطع الحياء والأمانة والوفاء، ألا وإن أعدل السيرة أن تنظروا في أمور المسلمين فيما عليهم فتعطوهم ما لهم، وتأخذوهم بما عليهم، ثم تثنوا بالذمة فتعطوهم الذي لهم وتأخذوهم بالذي عليهم، ثم العدو الذي تنتابون، فاستفتحوا عليهم بالوفاء"([38])

رابعا : من حياة علي بن أبي طالب τ :

سار علي بن أبي طالب τ على درب من سبقه من الخلفاء الراشدين في رعاية الرعية وتحقيق التكافل الاجتماعي بينهم ، ومما يدل على ذلك :

1- أكد علي τ في أول خطبة خطبها بعد توليه الخلافة على ضرورة رعاية حقوق الناس ، بل والبقاع والبهائم أيضا ، فقد جاء فيها : " إن الله عز وجل أنزل كتابًا هاديًا، بيَّن فيه الخير والشر، فخذوا بالخير ودعوا الشر، الفرائض أدوها إلى الله (سبحانه) يؤدكم إلى الجنة، إن الله حرم حُرَمًا غير مجهولة وفضَّل حرمة المسلم على الحُرم كلها، وشدّ بالإخلاص والتوحيد المسلمين، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده إلا بالحق، لا يحل أذى المسلم إلا بما يجب، بادروا أمر العامة...، فإن الناس أمامكم وأن من خلفكم الساعة تحدوكم، تخففوا تلحقوا، فإنما ينتظر الناس أخراهم، **اتقوا الله في عباده وبلاده، إنكم مسئولون حتى عن البقاع والبهائم**، أطيعوا الله عز وجل ولا تعصوه، وإذا رأيتم الخير فخذوا به وإذا رأيتم الشر فدعوه"([39]).

2- جاء في وصية علي لابن عباس حين ولاه على البصرة : " أوصيك بتقوى الله عز وجل والعدل على من ولاك الله أمره، اتسع للناس بوجهك وعلمك وحكمك، وإياك والإحن, فإنها تميت القلب والحق، واعلم أن ما قربك من الله بعدك من النار، وما قربك من النار بعدك من الله، واذكر الله كثيرًا ولا تكن من الغافلين"([40])

3- قال في رسالة لأحد ولاته : "«ثم أمور من أمورك لابد لك من مباشرتها،.....ومنها إصدار حاجات الناس يوم وردها عليك بما تحرج به صدور أعوانك وتفقد أمور من لا يصل إليك منهم ممن تقتحمه العيون وتحقره الرجال، ففرغ لأولئك ثقتك من أهل الخشية والتواضع، فليرفع إليك أمورهم "([41])

خامسا : من حياة معاوية بن أبي سفيان τ :

لقد سار معاوية τ على نهج الخلفاء الراشدين في الاهتمام بالرعية وتحقيق العدل الاجتماعي بينهم ، ومما يدل على ذلك :

1- عن الزهري قال : " عمل معاوية بسيرة عمر بن الخطاب سنين لا يخرم منها شيئا "([42]) ومن المؤكد أن عمر بن الخطاب كان مضرب المثل في تطبيق العدل بكافة صوره ، والنماذج السابقة خير شاهد على ذلك .

---

[38]() تاريخ الطبري 244/5
[39]()تاريخ الطبري 458/5
[40]() علي بن أبي طالب للصلابي ص450
[41]() نهج البلاغة ص322

2- روى أبو عبيد عن عطية بن قيس ، قال : خطبنا معاوية ، فقال :" إن في بيت مالكم فضلا عن أعطيتكم ، وأنا قاسم بينكم ذلك ، فإن كان في قابل فضل قسمناه بينكم ، وإلا فلا عتيبة علينا فيه ، فإنه ليس بمالنا ، إنما هو فيء الله الذي أفاءه عليكم"([43])

3- روى البغوي عن أبي فيل قال: "كان معاوية قد جعل في كل قبيلة رجلا، وكان رجلا منا يكنى أبا الحسن يصبح في كل يوم فيدور على المجالس، هل ولد فيكم الليلة ولد؟ هل حدث الليلة حدث؟ هل نزل بكم الليلة نازل؟ فيقولون: ولد لفلان غلام ولفلان. فيقول ما يسمي، فيقال له فيكتب، فيقول :هل نزل بكم الليلة نازل؟ قال :فيقولون : نعم نزل رجل من أهل اليمن بعياله يسمونه وعياله , فإذا فرغ من القبيلة كلها أتى الديوان فأوقع أسماءهم في الديوان."([44])

المطلب الثاني :العدل القضائي

العدل القضائي هو تحقيق العدل في القضاء بين الناس والمساواة بينهم وإعطاء كل ذي حق حقه،وقد أمر الإسلام بالعدل في القضاء وأكد عليه تأكيدا كبيرا،قال تعالى:" إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا "[النساء 58]

وقالε محذرا من خطورة عدم تحقيق العدل في القضاء :" القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به،ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار"([45])

وقد كان القضاء في عصر الصحابة يمثل صفحة مشرقة من صفحات التاريخ الإسلامي ، وكانت أحكامهم ونزاهتهم وتجردهم مضرب المثل ، ومحط الأنظار،وكانت المساواة بين الخصوم وإقامة العدالة بينهم –مهما تفاوتت مكانتهم – سببا مباشرا في نشر الإسلام .

و النماذج التي ذكرتها للاستشهاد على مبدأ المساواة عند الصحابة سابقا تدل أيضا على تحقق العدل القضائي عندهم ، لأن من أسس العدل القضائي المساواة بين الناس أمام القانون ، وقد رأينا في الأمثلة السابقة كيف كانت المساواة بين الحاكم والمحكومين أمام القضاء . وفيما يلي نماذج أخرى تدل على العدل القضائي عند الصحابة:

أولا :من حياة أبي بكر τ :

من النماذج التي تدل على العدل القضائي عند أبي بكر :

1- خطبته التي ألقاها عندما تولى الخلافة ، فقد جاء فيها " الضعيف فيكم قوي عندى حتى أرجع عليه حقه إن شاء الله والقوي فيكم ضعيف حتى آخذ الحق منه إن شاء الله..."([46]). فقد أقر الصديق في هذه الكلمات مبدأ العدل والمساواة بين الجميع وأكد أنه مسئول عن رد الحقوق إلى أهلها .

---

[42]() السنة للخلال 44/1
[43]() الأموال (536)
[44]() معجم الصحابة 373/5
[45]() أبو داود (كتاب الأقضية- باب في القاضي يخطئ) والترمذي (باب ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القاضي من أبواب الأحكام) وصححه الألباني
[46]()البداية والنهاية 305/6

2- كان أبو بكرτ إذا ورد عليه حكم نظر في كتاب الله تعالى، فإن وجد فيه مايقضي به قضى، فإن لم يجد في كتاب الله نظر في سنة رسول الله ε فإن وجد فيها مايقضي به قضى به، فإن أعياه ذلك سأل الناس، هل علمتم أن رسول الله ε قضى فيه بقضاء، فربما قام إليه القوم فيقولون: قضى فيه بكذا أو بكذا، فيأخذ بقضاء رسول الله، يقول عندئذ: الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ عن نبينا وإن أعياه ذلك دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على الأمر قضى به.([47])

ثانيا : من حياة عمر بن الخطاب τ:

1-رسالته إلى أبي موسى الأشعري :

أفضل نموذج أقدمه للقارئ الكريم من حياة عمر بن الخطاب τ عن العدل القضائي هو رسالته لأبي موسى الأشعري حيث تعد بحق دستورا قيما اشتمل على أهم مبادئ القضاء وقواعده،ومما جاء فيها:"أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فافهم إذا أدلى إليك؛ فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له آس بين الناس في مجلسك وفي وجهك وقضائك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا ييأس ضعيف من عدلك،البينة على المدعي واليمين على من أنكر،والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا،ومن ادعى حقا غائبا أو بينة فاضرب له أمدا ينتهي إليه،فإن بينه أعطيته بحقه وإن أعجزه ذلك استحللت عليه القضية؛فإن ذلك هو أبلغ في العذر وأجلى للعلماء،ولا يمنعنك قضاء قضيت فيه اليوم فراجعت فيه رأيك فهديت فيه لرشدك أن تراجع فيه الحق؛فإن الحق قديم لا يبطله شيء،ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل،والمسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجربا عليه شهادة زور أو مجلودا في حد أو ظنينا في ولاء أو قرابة ؛فإن الله تعالى تولى من العباد السرائر وستر عليهم الحدود إلا بالبينات والأيمان،ثم الفهم الفهم فيما أدلى إليك مما ورد عليك مما ليس في قرآن ولا سنة،ثم قايس الأمور عند ذلك وأعرف الأمثال ثم اعمد فيما ترى إلى أحبها إلى الله وأشبهها بالحق،وإياك والغضب والقلق والضجر والتأذي بالناس والتنكر عند الخصوم ؛ فإن القضاء في مواطن الحق مما يوجب الله به الأجر ويحسن به الذكر، " ([48])

قال ابن القيم رحمه الله : " وهذا كتاب جليل تلقاه العلماء بالقبول وبنوا عليه أصول الحكم والشهادة والحاكم والمفتي أحوج شيء إليه وإلى تأمله والتفقه فيه."([49]) وقد جمعت هذه الرسالة العجيبة آداب القاضي، وأصول المحاكمة، وقد شغلت العلماء بشرحها والتعليق عليها هذه القرون الطويلة ولا تزال موضع دهشة وإكبار لكل من يطلع عليها، ولو لم يكن لعمر من الآثار غيرها، لعد بها من كبار المفكرين والمشرعين .

---

[47]() موسوعة فقه أبي بكر ، رواس قلعجي ص155

[48]() إعلام الموقعين 86/1

[49]() السابق

2–رسالته إلى معاوية :

ومن الرسائل المهمة في هذا الباب أيضا رسالته إلى معاوية رضي الله عنهما ، فقد جاء فيها :" أما بعد، فإني كتبت إليك بكتاب في القضاء لم آلك ونفسي فيه خيراً، الزم خمس خصال يسلم لك دينك، وتأخذ فيه بأفضل حظك: إذا تقدم إليك خصمان فعليك بالبينة العادلة أو اليمين القاطعة، وأدْن الضعيف حتى يشتدّ قلبه وينبسط لسانه، وتعهد الغريب، فإنك إن لم تتعهده ترك حقه، ورجع إلى أهله، وإنما ضيع حقه من لم يرفق به، وآسِ بينهم في لحظك وطرفك، وعليك بالصلح بين الناس، مالم يستبن لك فصل القضاء"([50])

3– خضوعه لأحكام القضاء :

من قمة العدل في عصر الصحابة أن الحكام أنفسهم كانوا يخضعون لأحكام القضاء ويتلقون الحكم بالرضا التام والثناء الصادق على القاضي حتى وإن صدر الحكم ضدهم ، ومن النماذج الدالة على ذلك ما رواه ابن سعد في الطبقات عن الشعبي قال:" ساوم عمر بن الخطاب بفرس فركبه ليشوره فعطب فقال للرجل: خذ فرسك. فقال الرجل: لا، قال: اجعل بيني وبينك حكما. قال الرجل: شريح. فتحاكما إليه فقال شريح: يا أمير المؤمنين خذ ما ابتعت أو رد كما أخذت. فقال عمر: وهل القضاء إلا هكذا؟ سر إلى الكوفة. فبعثه قاضيا عليها."([51])

ثالثا : من حياة عثمان بن عفان τ:

حقق عثمان بن عفان τ العدل في القضاء بكل صوره وأشكاله ،لأنه يدرك أن إقامة العدل واجب ديني ومقصد شرعي ، وقاعدة من أهم قواعد الحكم في الإسلام ، فأقامه امتثالا لأمر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وخير دليل على ذلك ما ذكرته سابقا من أنه أقام الحد على أخيه لأمه الوليد بن عقبة .

ومما يدل على تحقق العدل القضائي في عهد عثمان أيضا أنه كان يستشير كبار الصحابة في القضاء حتى يصل إلى أحكام عادلة ،روى البيهقي في سننه، ووكيع في أخبار القضاة واللفظ له، عن عبد الرحمن بن سعيد قال:" أخبرني جدي، قال: رأيت عثمان بن عفان في المسجد، إذ جاءه الخصمان، قال لهذا: اذهب فادع عليا، وللآخر: اذهب فادع طلحة بن عبيد الله والزبير وعبد الرحمن، فجاءوا فجلسوا، فقال لهما: تكلما، ثم يقبل عليهم فيقول: أشيروا عليَّ، فإن قالوا ما يوافق رأيه أمضاه عليهما، وإلا نظر فيقومون مسلِّمين"([52])

رابعا من حياة علي بن أبي طالب τ:

وقد قام أمير المؤمنين علي τ بإقامة العدل بين الناس خير قيام ، وقد تضافرت كل الخصال الحميدة والمعطيات العلمية والفقهية التي جعلته مؤهلا للقيام بدوره هذا على أكمل وجه .وخير مثال على عدل ما رواه وكيع عن شريح قال: " لما توجه علي رضي الله عنه إلى حرب معاوية، رضي الله عنه، افتقد درعًا له، فلما انقضت الحرب ورجع إلى الكوفة، أصاب الدرع في يد يهودي يبيعها في السوق، فقال له: يا يهودي، هذا الدرع درعي، لم أبع ولم أهب، فقال اليهودي: درعي وفي يدي، فقال علي: نصير إلى القاضي، فتقدما إلى شريح، فجلس علي إلى جنب شريح، وجلس اليهودي بين يديه .... فقال شريح: قل يا أمير المؤمنين، فقال: نعم، أقول: إن هذه الدرع التي في يد اليهودي درعي، لم أبع ولم

([50]) البيان والتبيين 150/2
([51]) الطبقات الكبرى 132/6
([52]) أخبار القضاة 110/1

أهب، فقال شريح: يا أمير المؤمنين بينة، قال: نعم قنبر والحسن يشهدان أن الدرع درعي، قال شريح : شهادة الابن لا تجوز للأب، فقال علي: رجل من أهل الجنة لا تجوز شهادته؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» فقال اليهودي: أمير المؤمنين قدمني إلى قاضيه، وقاضيه قضى عليه؟ أشهد أن هذا الحق، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وأن الدرع درعك، كنت راكبًا على جملك الأورق وأنت متوجه إلى صفين فوقعت منك ليلاً، فأخذتها قال: أما إذا قلتها فهي لك، وحمله على فرس، فرأيته وقد خرج فقاتل مع علي بالنهروان"([53])

خامسا : من حياة أبي هريرةτ :

كان أبو هريرة يقضي بين الناس وكان قدوة في إقامة العدل والمساواة بين الخصوم ، فلا فرق عنده ولا تميز بين شريف ووضيع أو غني وفقير أو ملك وسوقة ، فقد روى وكيع عن محمد بن نعيم عن أبيه قال : " شهدت أبا هريرة يقضي، فجاء الحارث بْن الحكم، فجلس على وسادته التي يتكئ عليها؛ فظن أَبُو هريرة أنه لحاجة غير الحكم، فجاءه رجل، فجلس بين يدي أبي هريرة؛ فَقَالَ لَه مالك ? قال: استأدني (انصرني أو أعني) على الحارث؛ فَقَالَ: أَبُو هريرة: قم فاجلس مع خصمك، فإنها سنة أبي القاسم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ."([54])

المطلب الثالث:العدل السياسي

العدل السياسي هو العدل في ممارسة الحكم وقيام الحاكم بما عليه من واجبات، وتجنب الظلم والاستبداد .

ومن صور تطبيق العدل السياسي عند الصحابة ما يأتي :

أولا:حفظ الدين وصيانة العقيدة ومحاربة البدع والمعاصي :

إن المقصد الرئيسي من إقامة الحاكم في الإسلام هو حفظ الدين وسياسة الدنيا به ، يقول الماوردي رحمه الله : "الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا."([55]) وقد أدرك الصحابة الكرام هذا المقصد جيدا وحققوه كاملا وحولوه إلى واقع ملموس ، ومن الأمثلة على اهتمام الصحابة بحفظ الدين ما يأتي :

1-قيام أبي بكر الصديق τ بمحاربة المرتدين ومانعي الزكاة وتثبيت أركان الإسلام في الدولة الإسلامية.

2- قيام أبي بكر بجمع القرءان الكريم في مصحف واحد .

3-ما قام به عمر من إجراءات لحماية العقيدة ،مثل: قطع شجرة الرضوان وعزل خالد بن الوليد حتى لا يتعلق المسلمون بغير الله تعالى .

4-قيام عثمان رضي الله عنه بجمع الناس على مصحف واحد خشية الفتنة والاختلاف

5-قيام علي رضي الله عنه بحرق أو قتل الزنادقة الذين اعتقدوا فيه الألوهية.

6-القيام بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإنشاء نظام الحسبة .

---

[53]() أخبار القضاة 200/2

[54]() أخبار القضاة 112/1

[55]() الأحكام السلطانية ص3

ثانيا:إقرار وتفعيل مبدأ(حق الأمة في الرقابة على الحاكم):

إن للأمة الحق في مراقبة الحاكم وتقويمه ومحاسبته ، حسب الضوابط الشرعية،لأن الحاكم في الإسلام بشر يصيب ويخطأ ويعتريه ما يعتري البشر .

وقد أقر الإسلام هذا المبدأ وأكد عليه ، قال تعالى :" وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ" [آل عمران 104]

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ،قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ε :"أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ أَوْ أَمِيرٍ جَائِرٍ"([56])

وقد سلم الصحابة للأمة بهذا الحق خير تسليم وفعلّوه خير تفعيل، فهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه قال في أول بيان ألقاه على الأمة عندما تولى أمرها :" فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني"([57])وهذا عمر رضي الله عنه يقول:"أحب الناس إليَّ من رفع إليَّ عيوبي "وقال أيضا :" إني أخاف أن أخطئ فلا يردني أحد منكم تهيبًا مني" ([58])

وهذا عثمان يقول :"إن وجدتم في كتاب الله أن تضعوا رجلي في القيد فضعوا رجلي في القيد" ([59])

وأما علي فقد كان أول ما قاله إثر توليه الخلافة : " إن هذا أمركم ليس لأحد فيه حق إلا من أمرتم، إلا أنه ليس لي أمر دونكم "([60])

ثالثا:تطبيق مبدأ الشورى:

إن من أهداف الحكم الإسلامي الحرص على إقامة قواعد النظام الإسلامي التي تساهم في إقامة المجتمع المسلم ومن أهم هذه القواعد، الشورى ، فالشورى مبدأ إسلامي أصيل ، قال تعالى: { فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنْ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ } (آل عمران:159).وقال تعالى: { وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} (الشورى:38). لقد قرنت الآية الكريمة الشورى بين المسلمين بإقامة الصلاة.

وقد اعتمد الصحابة مبدأ الشورى في دولتهم، فقد استخدموا الشورى في اختيار الحاكم ، و لم يكونوا رضي الله عنهم يستأثرون بالأمر دون المسلمين، ولا يستبدون عليهم في شأن من الشؤون العامة، فإذا نزل بهم أمر لا يبرمونه حتى يجمعوا له المسلمين ويناقشوا الرأي معهم فيه ويستشيروهم. ومن مأثور قول عمربن الخطاب في ذلك : "لا خير في أمر أبرم من غير شورى" وقوله: "الرأي الفرد كالخيط السحيل والرأيان كالخيطين المبرمين، والثلاثة مرار لا يكاد ينتقض" وقوله: "شاور في أمرك من يخاف الله عز وجل"وقال محمد بن سيرين: "إن كان عمر ε ليستشير في الأمر حتى إن كان ليستشير المرأة فربما أبصر في قولها الشيء يستحسنه فيأخذه وقد ثبت أنه استشار مرة أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها" وكان يوسع نطاق الشورى ما استطاع كما فعل عند وقوع الطاعون بأرض الشام متوجهاً إليها فقد استشار من معه من الصحابة أيمضي أم يرجع .[61]

---

[56]() أبو داود (كتاب الملاحم– باب الأمر والنهي) والترمذي (الفتن- باب ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل ..)

[57]()البداية والنهاية 305/6

[58]()الشيخان أبو بكر وعمر ص231

[59]()مسند أحمد 544/1

[60]()تاريخ الطبري 449/5

[61]() انظر: عمر بن الخطاب للصلابي ص 107وما بعدها

واتخذ عثمان ε في دولته مجلسا للشورى يتألف من كبار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد طلب عثمانε من العمال والقادة تطبيق مبدأ الشورى قائلا: "أما بعد، فكونوا على ما فارقتم عليه عمر ولا تبدلوا، ومهما أشكل عليكم فردوه إلينا نجمع عليه الأمة ثم نرده عليكم." فأخذ قادته بذلك، فكانوا إذا هموا بالغزو والتقدم في الفتوحات الإسلامية استأذنوه واستشاروه، فيقوم هو بدوره بجمع الصحابة واستشارتهم للإعداد والإقرار والتنفيذ ووضع الخطط المناسبة لذلك، ومن ثم يأذن لهم؛ فقد قام عبد الله بن أبي السرح بالكتابة إلى الخليفة عثمان طالبا منه أن يأذن له بأن يغزو أطراف إفريقية، وذلك لقرب جزر الروم من المسلمين، فأجابه الخليفة عثمان إلى ذلك بعد المشورة وندب إليه الناس.([62]) كما أن معاوية بن أبي سفيان حين أراد فتح جزيرة قبرص ورودس فعل الشيء نفسه في استشارة القيادة العليا المركزية، وطلب الإذن بالسماح له، ولم يأته الجواب إلا بعد انعقاد مجلس الشورى وبحثه في الموضوع، ومن ثم السماح له.([63])وقد كان أمير المؤمنين على بن أبي طالب حريصًا على التزام منهج الشورى في تصرفاته، ومما روى عنه في الشورى قوله: "الاستشارة عين الهداية وقد خاطر من استغنى برأيه" وقوله:" نعم المؤازرة المشاورة وبئس الاستعداد الاستبداد."([64])

رابعا: ضمان وتأمين كافة الحريات:

مبدأ الحرية من المبادئ التي جاء بها الإسلام وأكد عليها،فالإسلام دين الحرية،قال تعالى:" لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ "[البقرة 256] والإسلام هو الذي رغب في تحرير العبيد وحث عليه وشرع له من الأحكام ما كان سببا في القضاء على الرق بعد أن كان سائدا في كل المجتمعات .

ومن هنا كان مبدأ الحرية من المبادئ الأساسية التي قام عليها نظام الحكم في عصر الصحابة،فقد قام الصحابة بتأمين وضمان كافة الحريات لجميع الناس ، فالحرية الدينية كانت مكفولة تماما ، والدليل على ذلك أن الصحابة لما فتحوا مصر وبلاد الشام ، لم يكرهوا أهل الكتاب على الدخول في الإسلام بل تركوا لهم الحرية الكاملة في الاختيار، وأعطوهم الأمان على أنفسهم وأموالهم وعقيدتهم ، وسمحوا لهم بممارسة شعائر دينهم .

ولقد كان الصحابة الكرام يرون أن الحرية هي المقصد من الإسلام،وأنها رسالتهم التي كلفهم الله بها ، يدل على ذلك ما قاله الصحابي الجليل ربعي بن عامر ε لرستم قائد الفرس عندما سأله عن سبب مجيئهم : " إن الله ابتعثنا لنخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام" ([65])

ومن النماذج التي تدل على شيوع الحرية في عصر الصحابة أن عمرεجاءه يوماً رجل فقال له على رؤوس الأشهاد: "اتق الله يا أمير المؤمنين.فقال له رجل من القوم: "أتقول لأمير المؤمنين اتّق الله؟"، فقال له عمر ε: "دعه فليقلها لي، نعم ما قال، لا خير فيكم إن لم تقولوها، ولا خير فينا إن لم نقبلها منكم" ([66]) كما كان لأمير المؤمنين علي ε أقوال

---

[62]() انظر : عثمان بن عفان للصلابي ص60
[63]() المصدر السابق
[64]()انظر: علي بن أبي طالب للصلابي ص301
[65]()تاريخ الطبري 518/3
[66]()المناقب لابن الجوزي ص 155

تدافع عن الحريات ومواقف تدعم هذا المبدأ في المجتمع الإسلامي، فمن أقواله: "بئس الزاد إلى المعاد العدوان على العباد"([67]) وهذا القول الموجز يدل على عدم جواز الاعتداء على الناس بأي شكل من الأشكال.

خامسا:الشعور بالمسئولية التامة عن الأمة :

روى الشيخان عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ....."([68])

فمن العدل السياسي أن يشعر الحاكم ويدرك أنه مسئول أمام الله وأمام الناس مسئولية تامة عن الأمة وعن مقدراتها ومقدساتها وأمنها ورخائها ،عن أرضها وسمائها ومائها ،عن الإنسان والحيوان والنبات، وعن كل شيء

وقد كان هذا هو شأن الصحابة الكرام ، فهذا أمير المؤمنين عمر يقول : " لو ماتت شاة على شط الفرات ضائعة،لظننت أن الله عز وجل سائلني عنها يوم القيامة" ([69])وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : "كان عمر بن الخطاب يقول :لومات جدي بطف(شاطئ) الفرات لخشيت أن يحاسب الله به عمر"([70])

وعن علي ε قال : "رأيت عمر بن الخطاب ε على قتب يعدو، فقلت يا أمير المؤمنين أين تذهب؟قال: بعير ند من إبل الصدقة أطلبه،فقلت:لقد أذللت الخلفاء بعدك،فقال:أبا الحسن لا تلمني فو الذي بعث محمدا بالنبوة لو أن عناقا([71]) أخذت بشاطئ الفرات لأخذ بها عمر يوم القيامة" ([72])

المبحث الثاني :وسائل تحقيق العدل

المطلب الأول : تنصيب الإمام العادل

إن أهم وأعظم وسيلة لتحقيق العدل هي وجود الحاكم العادل،قال عثمان بن عفان τ «إن الله يزع بالسطان ما لم يزع بالقرآن»([73])وقال الإمام أحمد:"«لو كان لنا دعوة مستجابة لدعونا بها لإمام عادل؛ لأن في صلاحه صلاح المسلمين»([74])،وقال ابن عبد ربه:" السلطان زمام الأمور، ونظام الحقوق، وقوام الحدود، والقطب الذي عليه مدار الدنيا؛وهو حمى الله في بلاده،وظله الممدود على عباده؛به يمتنع حريمهم، وينتصر مظلومهم، وينقمع ظالمهم، ويأمن خائفهم....قالت الحكماء: إمام عادل،خير من مطر وابل؛ وإمام غشوم، خير من فتنة تدوم"([75]).ومن هنا كان

---

[67]()نظام الحكم في عهد الخلفاء الراشدين ص 165

[68]()البخاري (كتاب العتق – باب العبد راع في مال سيده) ومسلم (كتاب الإمارة – باب فضيلة الإمام العادل)

[69]() الحلية لأبي نعيم 53/1

[70]() المناقب لابن الجوزي ص 161

[71] العناق : الأنثى من الماعز

[72]() المناقب لابن الجوزي ص 161

([73]) كشاف القناع 86/3؛ والجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث رقم (57) ومعنى يزع يكف أو يزجر (غريب الحديث ، لابن الجوزي 436/1، ولسان العرب مادة وزع) .

([74]) الفروع 93/2 .

([75])العقد الفريد ص 1

تنصيب الإمام العادل ضرورة حياتية وشرعية وواجب ديني بإجماع المسلمين، قال الماوردي:" الْإِمَامَةُ مَوْضُوعَةٌ لِخِلَافَةِ النُّبُوَّةِ فِي حِرَاسَةِ الدِّينِ وَسِيَاسَةِ الدُّنْيَا ، وَعَقْدُهَا لِمَنْ يَقُومُ بِهَا فِي الْأُمَّةِ وَاجِبٌ بِالْإِجْمَاعِ"([76])

ولقد أدرك الصحابة الكرام أهمية تنصيب الحاكم العادل واعتبروه من أهم فرائض الإسلام ،وليس أدل على ذلك من أنهم بعد وفاة رسول الله ε لم ينتظروا حتى يتم دفنه ،وأسرعوا إلى اختيار حاكم تجتمع عليه الكلمة وتصان به الملة ومصالح الأمة ،وقد رأينا عمر بن الخطاب لم تشغله الجراح وآلام الطعن عن التدبير لأمر المسلمين في اختيار حاكم لهم، فقد دبر للصحابة وأرشدهم إلى طريقة الاختيار،وأمرهم ألا تمر ثلاثة أيام إلا وقد نصّبوا حاكما عليهم

المطلب الثاني: القضاء العادل

من أهم وأعظم وسائل تحقيق العدل أيضا القضاء العادل ، فالقاضي هو المسئول عن الفصل في الخصومات ورد المظالم وإعطاء الحقوق لأهلها، ولقد كان القضاء في عهد الصحابة امتداداً للقضاء في العهد النبوي، مع المحافظة الكاملة والتامة على جميع ماثبت في العهد النبوي، وتطبيقه بحذافيره وتنفيذه بنصه ومعناه .

وتميز القضاء في عهد الصحابة بأمرين أساسيين، هما :

الأول : المحافظة على نصوص العهد النبوي في القضاء، والتقيد بما جاء فيه، والسير في ركابه، والالتزام به.

الثاني : وضع التنظيمات القضائية الجديدة ؛ لترسيخ دعائم الدولة الإسلامية الواسعة ومواجهة المستجدات المتنوعة ([77])وقد اهتم الصحابة الكرام بالقضاء اهتماما كبيرا ، ومن مظاهر ذلك ما يأتي :

1–حسن اختيار القضاة:

القضاء شأنه عظيم وخطره كبير ؛لذا يجب أن يجب أن يشترط فيمن يتولاه أن يكون متصفا بصفات محددة مثل العلم والقوة والأمانة والتقوى والنزاهة ، وقد كان الصحابة الكرام لا يولون أحدا القضاء إلا إذا توفرت فيه هذه الصفات وغيرها من الصفات الحسنة التي اشترطها العلماء في من يتولى القضاء. فقد كتب عمر إلى معاذ بن جبل وأبي عبيدة بن الجراح "أن انظرا رجالاً من صالحي من قبلكم فاستعملوهم على القضاء."([78])

وأرسل علي بن أبي طالب τ رسالة إلى الأشتر النخعي واليه على مصر ، وفيها يقول: "ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعيتك في نفسك ممن لا تضيق به الأمور، ولا تمحكه الخصوم، ولا يتمادى في الزلة، ولا يحصر في الفئ إلى الحق إذا عرفه، ولا تستشرف نفسه على طمع، ولا يكتفي بأدنى فهم دون أقصاه، وأوقفهم في الشبهات، وآخذهم بالحجج، وأقلهم تبرمًا بمراجعة الخصوم، وأصبرهم على كشف الأمور، وأصرمهم على اتضاح الحكم، ممن لا يزدهيه إطراء، ولا يستميله إغراء، وأولئك قليل، ثم أكثر من تعاهد قضائه...." ([79])

---

[76]() الأحكام السلطانية ص 5

[77]() تاريخ القضاء في الإسلام للزحيلي ص 84

[78]() المغني 37/9

[79]() نهج البلاغة نقلا عن علي بن أبي طالب للصلابي ص 366

2-الحرص على استقلال القضاء:

إن أُولى مقدمات التقدم الحضاري هو أن تقام إدارة للعدل مستقلة عن إدارة الحكم، ويُقال: "أرني قوانين أمة، أدلك على حظها في الرقي أو الانحطاط " وقد قام عمر رضي الله عنه بفصل القضاء عن إدارة الحكم، وأقام المحاكم في كل ولاية، وعين القضاة حسب شروط معينة.

3-التوسع في وسائل الإثبات :

إن الاقتصار في إثبات الحقوق على ظواهر البينات والإقرار قد يؤدي إلى ظلم كبير ، فإن هناك كثيرا من الحقوق لا يوجد بينة ظاهرة على إثباتها ، وهنا يجب البحث عن قرائن وبينات أخرى ، لأن المقصد من القضاء هو إقامة العدل ، لذا فإن كل ما يحقق العدل يجب الأخذ به .

وقد استخدم القضاة في عصر الصحابة مع وسائل الإثبات الشرعية (الشهود والإقرار) وسائل أخرى مثل القرائن وشواهد الأحوال ؛ وذلك لكشف الحق وإقامة العدل ، ومن ذلك أخذهم بالقافة في إثبات النسب ، والقسامة في إثبات القصاص ، وعدم إيقاع طلاق من طلق في مرض الموت ، وِرَجْمِ الْمَرْأَةِ الَّتِي ظَهَرَ بِهَا الْحَبَلُ ، وَلَا زَوْجَ لَهَا وَلَا سَيِّدَ . و وُجُوبِ الْحَدِّ بِرَائِحَةِ الْخَمْرِ مِنْ فِي الرَّجُلِ ، أَوْ قَيْئِهِ خَمْرًا ،وغير ذلك من الأحكام التي تعتمد على القرائن وشواهد الأحوال.

4-التيسير في إجراءات التقاضي :

ومن وسائل تحقيق العدل أيضا تيسير إجراءات التقاضي ؛ لأن تعقيدها وتصعيبها من شأنه أن يصرف صاحب الحق عن المطالبة بحقه ،وأن يثنيه عن مقاضة خصمه ، وعن اللجوء إلى القضاء من أصله ، أما تيسيرها فإنه يحفز أصحاب الحقوق إلى اللجوء إلى القضاء و المطالبة بحقوقهم .وقد أشار الفاروق عمر بن الخطاب إلى هذا المعنى في رسالته إلى معاوية فقال : " وتعهد الغريب، فإنك إن لم تتعهده ترك حقه، ورجع إلى أهله، وإنما ضيع حقه من لم يرفق به"([80])

وقد كانت إجراءات القضاء في عهد الصحابة سهلة ميسورة ، خالية من أية تعقيدات ،يتم الفصل في الخصومات في وقت يسير ،لا يستغرق شهورا أو سنين مثل ما عليه الحال الآن في كثير من بلدان المسلمين ،مما يصيب أصحاب المظالم والحقوق باليأس والقنوط.

ومن مظاهر تيسير القضاء في عصر الصحابة أن الحصول على الحق أو الحكم لم يكن يكلف صاحبه شيئا من المال لأنه كان مجانا ، فقد كانت الدولة الإسلامية هي التي تتكفل بنفقات الحاكم والمحكمة.

---

[80]() البيان والتبيين 150/2

المطلب الثالث : الوازع الديني

الوزع :كف النفس،والوازع :الزاجر عن الشيء،والناهي عنه،والوازع الديني هو وازع الإيمان الناتج عن الرجاء و الخوف من الله الذي يمنع من ارتكاب المحرمات .وفي الحديث :"إذا أراد الله بعبد خيرا جعل له واعظا من نفسه يأمره وينهاه " وفي رواية " واعظا من نفسه وزاجرا من قلبه "([81])

وللوازع الديني أهمية بالغة في تحقيق العدل وتقليل الظلم والفساد ،وعلى أولي الأمر من المسلمين الاهتمام بغرسه وتقويته في نفوس الناس ؛ فإنه الدعامة الأولى في حفظ المجتمع ومصالحه ، يقول الشيخ دراز: "إن على الأمة وحدها يقع عبء حفظ النظام العام ، والدفاع عن الحق المشترك ومنع الظلم الظاهر ، وعلى كلٍ أن يراقب موقفه الباطني ، وأن يتحقق من توافقه مع روح الشريعة "([82]) . ولقد عني القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة بترسيخ الإيمان في القلوب ؛لأن الإيمان يزرع في النفس معاني تروض الفطرة البشرية وتضبط الشهوة المنبعثة عنها ، وتكفها عن البغي والشر.وقد كان الصحابة الكرام أقوى الناس إيمانا ، وأكثرهم خوفا من الله ورجاء في رحمته ، لذلك صلح مجتمعهم فعم فيه العدل ، واختفى منه الظلم والجرائم .

ومن النماذج التي تدل على أثر الوازع الديني في تحقيق العدل في حياة الصحابة رضوان الله عليهم ما ورد عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها أنها قَالَتْ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ε رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي مَوَارِيثَ لَهُمَا لَمْ تَكُنْ لَهُمَا بَيِّنَةٌ إِلَّا دَعْوَاهُمَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ بِشَيْءٍ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ النَّار " فَبَكَى الرَّجُلَانِ وَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا :حَقِّي لَكَ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :"أَمَّا إِذْ فَعَلْتُمَا مَا فَعَلْتُمَا فَاقْتَسِمَا وَتَوَخَّيَا الْحَقَّ ثُمَّ اسْتَهِمَا ثُمَّ تَحَالَّا"([83])

المبحث الثالث : الآثار المترتبة على تحقق العدل :

المطلب الأول: الأمن والاستقرار

إن حاجة الناس إلى الأمن ضرورية ،لا تقل عن حاجتهم إلى الطعام والشراب،وكثيرا ما يقرن القرآن بين هاتين النعمتين،قال تعالى:" فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ"[قريش3،4] وقال تعالى:" أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ" [القصص57] وقال تعالى : "وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ " [النحل112]

([81]) رواه الديلمي عن أم سلمة بسند جيد (كشف الخفاء 196/2)

([82])دستور الأخلاق في الإسلام ص 429

([83]) البخاري (كتاب الأحكام- باب موعظة الإمام للخصوم) ومسلم (كتاب الأقضية-باب الحكم بالظاهر...) وأبو داود واللفظ له (كتاب الأقضية-باب في قضاء القاضي إذا أخطأ)

وإن الأمن ثمرة طبيعية للعدل،فإذا وجد العدل وجد معه الأمن ،وإذا غاب العدل غاب معه الأمن،كتب أحد الولاة إلى الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه يطلب منه مالا كثيرا ليبني سورا حول عاصمة الولاية،فأجابه عمر:"ماذا تنفع الأسوار،حصنها بالعدل ونقي طرقها من الظلم"([84])

ولما حقق الصحابة تمام العدل ،حل في وطنهم تمام الأمن ،روى النويري في (نهاية الأرب) أنه لما جيء بالهرمزان ملك خوزستان أسيراً إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، لم يزل الموكّل به يقتفي أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه حتى وجده بالمسجد نائماً متوسداً درته، فلما رآه الهرمزان قال: هذا هو الملك؟ قيل نعم، فقال له: عدلت فأمنت فنمت، والله إني قد خدمت أربعة من ملوك الأكاسرة أصحاب التيجان فما هبت أحداً منهم هيبتي لصاحب هذه الدرة.([85])

وروى ابن سعد في (الطبقات) عن أنس بن مالك "أن الهرمزان رأى عمر بن الخطاب مضطجعا في مسجد رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال: هذا والله الملك الهنيء."([86])

المطلب الثاني: الرخاء الاقتصادي

قال الحكماء : إذا عدل الإمام خصب الزمان.

وقال جعفر بن يحيى: الخراج عمود الملك، وما استغزر بمثل العدل، ولا استنزر بمثل الظلم.

وقال عمرو بن العاص: لا سلطان إلا برجال، ولا رجال إلا بمال، ولا مال إلا بعمارة، ولا عمارة إلا بعدل.([87])

الرخاء الاقتصادي من الثمرات الأساسية لإقامة العدل،لأن العدل يتضمن المساواة في توزيع الثروة و إعطاء كل ذي حق حقه،وأن يأخذ الناس ثمرات أعماهم كاملة غير منقوصة،وهذا من شأنه أن يحقق الرخاء والرغد في المجتمع ، كما أن الأمن والاستقرار الناتجين عن تحقيق العدل يساهمان في تحقيق الرخاء ،بل هما من أهم عوامل تحقيقه.

وقد تدفقت الأموال في عصر الصحابة على الدولة وتحقق الرخاء وفاض العطاء وعاش الناس في رغد من العيش ، وحدثت نهضة كبيرة في معظم مجالات الحياة ، في الزراعة والصناعة والتجارة والعلم .

وقد أشار الحسن البصري رحمه الله إلى ذلك فقال واصفا حال المجتمع في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال :" أدركت عثمان على ما نقموا عليه، قلما يأتي على الناس يوم إلا وهم يقتسمون فيه خيرا, يقال لهم:يا معشر المسلمين ، اغدوا على أعطياتكم فيأخذونها وافرة، ثم يقال لهم: اغدوا على السمن والعسل. الأعطيات جارية، والأرزاق دارَّة، والعدو متقى، وذات البين حسن، والخير كثير... "([88])

---

[84]( ) الكبائر للذهبي ص 130

([85]) نهاية الأرب في فنون الأدب 150/2

[86]() الطبقات الكبرى 293/3

[87]() نهاية الأرب في فنون الأدب 150/2

[88]() البداية والنهاية 224/7

المطلب الثالث : انتشار الإسلام

لقد كانت سماحة الإسلام وما اشتمل عليه من مبادئ وقيم إنسانية رفيعة –مثل الرحمة والعدل والحرية والمساواة –من أهم عوامل انشاره وترغيب الناس فيه ، ولقد دخل كثير من الناس في رحاب الإسلام بسبب ما وجدوه من سماحة الصحابة وعدلهم وحسن أخلاقهم ، ومن الوقائع الدالة على ذلك قصة اليهودي الذي أخذ درع الإمام علي بن أبي طالب ε،ثم اختصما عند القاضي شريح ،وحكم القاضي لليهودي ،فأسلم هذا اليهودي بسبب عدل الإمام علي وقاضيه شريح ، وقد سبق ذكر القصة فلا حاجة إلى تكرارها .

الخاتمة

لقد انتهى البحث إلى النتائج الآتية :

1–الصحابة رضوان الله عليه هم خير الخلق أجمعين بعد الأنبياء والمرسلين ،وحبهم من الدين وطاعة وقربة لرب العالمين،فقد اصطفاهم الله عز وجل لصحبة رسوله ونصرة دينه وحمل لواء الإسلام،زكاهم الله عزوجل وأثنى عليهم ووصفهم بأحسن الصفات،وزكاهم الرسول صلى الله عليه وسلم وأثنى عليهم وأخبر أنه خيرالناس وأنه لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق ونهى عن سبهم أو التطاول عليهم.

2–إن سيرة الصحابة وتاريخهم المجيد من أقوى مصادر الإيمان التي يجب أن تقتبس منه الأمة .

3–إن المسلمين–بل البشرية جميعها–في أشد الحاجة إلى معرفة سيرة الصحابة وتاريخهم المجيد وفضائلهم العظيمة ومعدنهم الأصيل، والقيم والمبادئ الإنسانية النبيلة التي حققوها بصورة ليس لها مثيل.

4–إن الحضارة الإنسانية عامة والإسلامية خاصة مدينة للصحابة الكرام،فقد نشروا تعاليم الإسلام السمحة ومقاصده النبيلة وقيمه الإنسانية،مثل العدل والرحمة والحرية والكرامة والمساواة،وكانوا سببا في إخراج الناس من الجور إلى العدل،ومن الخوف إلى الأمن،ومن الضيق إلى السعة،ومن الجهل إلى العلم،ومن ذل الرق والاستعباد إلى الحرية والكرامة.

5–من القيم والمبادئ التي حققها الصحابة بصورة ليس لها نظير عند أية أمة من الأمم قيمة ومبدأ العدل.

6– العدل ميزان الله الذي وضعه للخلق ونصبه للحق ، وبه قامت السماوات والأرض ، ولاتستقيم الحياة بدونه، فحاجة الخلق إلي العدل ضرورية كالحاجة إلى الطعام والشراب.

7–العدل واجب ديني ومقصد شرعي بل هو المقصد الرئيس من الرسالات السماوية عامة.

8–العدل الشامل يحقق الألفة ويبعث على الطاعة وتعمر به البلاد ويسعد به العباد، وتنمو به الأموال،ويأمن به الناس والسلطان،وليس شيء أسرع إلى خراب البلاد وهلاك العباد من الظلم والاستبداد.

9–لقد حقق الصحابة العدل بكل صوره وأنواعه،فحققوا العدل الاجتماعي والعدل القضائي والعدل السياسي.

10-من وسائل تحقيق العدل:تنصيب الإمام العادل-القضاء العادل-الوازع الديني.

11-من آثار تحقق العدل وثمراته :الأمن والاستقرار-الرخاء الاقتصادي- انتشار الإسلام.

12-يوصي البحث بدراسة باقي القيم الإنسانية والمقاصد العالية مثل (الرحمة والحرية والمساواة والتكافل والكرامة)عند الصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين .

المصادر والمراجع

الأحكام السلطانية ،علي بن محمد الماوردي(450هـ) دار الفكر بيروت.

أحكام أهل الذمة ، محمد بن أبي بكر(ابن قيم الجوزية)(751هـ) دار الحديث ، القاهرة.

أخبار القضاء، محمد بن خلف بن حيان وكيع(306هـ) الاستقامة،القاهرة،1947هـ

أدب الدنيا والدين، علي بن محمد الماوردي(450هـ) المطبعة الأميرية ، القاهرة.

أسد الغابة في معرفة الصحابة،علي بن أبي الكرم ابن الأثير(630هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت ،1961م

إعلام الموقعين عن رب العالمين،محمد بن أبي بكر(ابن قيم الجوزية)(751هـ)دار الجيل ، بيروت.

الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام (224هـ) دار السلام،القاهرة،ط1، 2009م ،تحقيق الدكتور محمد عمارة.

الانشراح ورفع الضيق بسيرة أبي بكر الصديق، على بن محمد الصلابي ،دار التوزيع والنشر الإسلامية القاهرة

البداية والنهاية ، إسماعيل بن عمر بن كثير(774هـ)هجر،جيزة،1997م

تاريخ الأمم والملوك (تاريخ الطبري) ،محمد بن جرير الطبري (310هـ) دار الفكر،بيروت،1987

التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، (1393هـ) الدار التونسية،1984م

التعريفات ، علي بن محمد بن علي الجرجاني،دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ .

تيسير الكريم المنان في سيرة عثمان بن عفان،،على بن محمد الصلابي، دار التوزيع والنشر الإسلامية القاهرة، ط1،2002

الحسبة في الإسلام، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية(728هـ) المطبعة السلفية ، القاهرة، 1387هـ .

حياة الصحابة ،محمد يوسف الكاندهولي(1384هـ) الرسالة ، القاهرة ، دار الوفاء ، القاهرة.تحقيق دكتور عبد الرحمن عميرة.

سلسلة الأحاديث الصحيحة،محمد ناصر الدين الألباني، (1420هـ)المكتب الإسلامي،بيروت،1985م

السنة ، أبو بكر أحمد بن محمد الخلال، دار الراية للنشر والتوزيع ، الجيزة ،مصر .

سنن أبي داود ، أبو داود سليمان بن الأشعث (275هـ) أولاد الشيخ، الجيزة، ط1، 2002

سنن الترمذي ، محمد بن عيسى الترمذي (ت 279هـ) دار المعارف ، القاهرة .

السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت 458هـ) ، دار المعرفة ، بيروت، ط1، 1344هـ

شرح السنة ، الحسين بن مسعود البغوي (516هـ)المكتب الإسلامي ، بيروت، ط2، 1983

شرح نهج البلاغة ، محمد عبده ، دار البلاغة ، 2000م

الشيخان أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب برواية البلاذري في أنساب الأشراف، تحقيق د. إحسان صدقي، المؤتمن للنشر، السعودية. ط3 ،1997م

صحيح البخاري ،محمد بن إسماعيل البخاري(256هـ)دار الكتب العلمية ، بيروت،1992م

صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج القشيري(ت 261هـ) دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة.

صفة الصفوة، ،عماد الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي (597هـ) دار المعرفة،بيروت

الطبقات الكبرى،محمد بن سعد(230هـ) دار صادر،بيروت،1968هـ

العقد الفريد ، شهاب الدين أحمد ابن عبد ربه، (328هـ) دار الفكر،بيروت.

علي بن أبي طالب شخصيته وعصره، على بن محمد الصلابي، دار التابعين ،2004

عمر بن الخطاب ،شخصيته وعصره، على بن محمد الصلابي ، دار التابعين، القاهرة،ة،2004

فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ،محمد بن علي الشوكاني (1250هـ)

كشف الخفاء ومزيل الإلباس ...، ،إسماعيل بن محمد العجلوني (1162هـ) دار الكتب العلمية،بيروت

لسان العرب ، أبو الفضل محمد بن مكرم ابن منظور(711هـ)دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ .

محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ،يوسف بن حسن المبرد (909هـ)الجامعة الإسلامية،المدينة

المستدرك على الصحيحين ، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، دار المعرفة، بيروت، 1986م

مسند البزار، أحمد بن عمرو البزار(292هـ) مكتبة العلوم والحكم ،المدينة المنورة .

المسند، ، أحمد بن حنبل(241 هـ)الرسالة، القاهرة، 1313م .

المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة(235هـ)الرشد،الرياض،1409هـ

معاوية بن أبي سفيان شخصيته وعصره، على بن محمد الصلابي ، دار الأندلس الجديدة ، القاهرة.

معجم الصحابة ، أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي (317هـ) دار البيان ،الكويت، ط1ن2000م

المغني ، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي(610هـ)دار هجر ، القاهرة ،1992م

مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب،عماد الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي (597هـ) دار ابن خلدون ،بيروت.

موسوعة فقه أبي بكر الصديق، ،محمد رواس قلعجي، دار النفائس، الطبعة الثانية،1994م.

موسوعة فقه عمر، محمد رواس قلعجي ، دار النفائس، الطبعة الثانية،1994م.

نظام الحكم في عهد الخلفاء الراشدين ،حمد محمد الصمد،المؤسسة الجماعية للدراسات،بيروت، 1414هـ.

فهرس الموضوعات

المقدمة.....1
التمهيد:أهمية العدل ومكانة الصحابة.....3
مفهوم العدل.....3
فضل العدل.....3
أهمية العدل.....4
مكانة الصحابة.....5
المبحث الأول : أنواع العدل و مدى تحققها في عصر الصحابة.....6
المطلب الأول:العدل الاجتماعي.....6
المطلب الثاني :العدل القضائي.....14
المطلب الثالث:العدل السياسي.....17
المبحث الثاني :وسائل تحقق العدل.....20
المطلب الأول : تنصيب الإمام العادل 20
المطلب الثاني : القضاء العادل 21
المطلب الثالث: الوازع الديني.....23
المبحث الثالث : آثار تحقق العدل في عصر الصحابة.....23
المطلب الأول : الأمن والاستقرار.....23
المطلب الثاني : الرخاء الاقتصادي.....25
المطلب الثالث : انتشار الإسلام.....25
الخاتمة 26
المراجع.....27

هذا الكتاب منشور في